قوله وانما قال لحقيقتها الخ جواب عن نقض على تعريف المركب ببيان النقض هكذا سواء قيد التعريف بحقيقتها اولا لا يصدق على مثل قولنا كل انسان كاتب بالامكان الخاص مع ان المعرف صادق عليه اما على الاول فحقيقتها ما به الشيء هو هو وما به الشيء هو هو الالفاظ المخصوصة وهي لا تتركب من ايجاب وسلب في هذا المثال فحقيقتها لا تتركب منهما في هذا المثال واما على الثاني لان تعريفها هي التي ملتئمة منهما وهذا المثال ليس بملتئمة منهما فلا يصدق التعريف اجاب الشارح باختيار الاول بتفسير الحقيقة بالمعنى **قوله** فسر الحقيقة بالمعنى الخ بيان المصحح هكذا كان المعنى لا اعتبار للفظ بدونه ومالا اعتبار له الخ كانه حقيقة التي هو بها هو فكان المعنى حقيقة اللفظ في التعريف الملفوظة **قوله** ولك ان تريد الخ اختيار الشق الاول بتحرير المراد بتفسيرها بالمال وباطن الامر في التعريف بهما معا فيرد ح بانه اما ان يراد بالحقيقة ما به الشيء هو هو او المعنى والاول لا يصدق على هذا المثال والثاني لا يصدق على هذا المثال فتعريف المركب لا يصدق على هذا المثال واجاب العصام باختيار الشق الثالث وهو المال وباطن الامر فيصدق التعريف على هذا المثال **قوله** يستفاد من ذكره الخ دليل اخر بانه لو قال ملتئمة منهما بدون ذكر الحقيقة لاوهم كون الجهة مذكورة بعبارة مستقلة ولو اوهم الخ لكانت هناك قضيتان الخ فلو لم يقيد بالحقيقة لكانت هناك الخ لكن التالي باطل وكذا المقدم فثبت نقيضه **قوله** بخلاف الخ جواب عن النقض بالجريان بان قولنا الانسان كاتب لا بالضرورة ولا بالدوام لا يتركب في اللفظ منهما فلو يصدق تعريف المركب لانهما سيان في كونهما عبارة غير مستقلة فترجيح احدهما بدون الاخر ترجيح بلا مرجح والجواب بمنع الجريان وبمنع صغرى دليله لان الامكان لعدم اشتماله على حرف السلب لفظه بخلاف اللاضرورة واللادوام فالقضية المشتملة عليهما مركبة لفظا ايضا ونقض بانه لما كان بالامكان لا يوجد الاختلاف في الموجبة لا يوجد الاختلاف باللادوام في السالبة وكما يوجد الاختلاف بالثاني في الموجبة يوجد الاختلاف بالاول في السالبة واذا كان كذلك فهما سيان في ايجاب الاختلاف وعدمه في القضية فالترجيح بلا مرجح منع الملازمة بان المراد بالقضية القضية المعهودة اعني كل انسان كاتب او مطلق القضية **قوله** اي لم يعلم عددها الخ باعثه المنع بانا لا نسلم عدم تناهي النسبة ولو سلم فلو نسلم عدم تناهي الموجهات وفائدته دفع المنع بتحرير المراد ومصححه انه تفسير باللازم لان عدم العلم يلزم لعدم الانحصار ودليله قوله لعدم الحاجة او لعدم الطاقة ومنعا بانا لا نسلم ان المراد ذلك كيف ان تقييد المحصورة في ثلثة عشر بالتي جرت البحث عنها الخ يقتضي ان يكون القضايا معدودة بعد داخ وابطل بانه ليس التقييد لذلك بل لانها غير معلومة العدد ومنع عدم المعلومية اذ بين السعد الدين ما هو ازيد من ثلثة عشر وكذا يجيء في بحث العكس والنقيض ازيد اجيب بان ما بينه المبحوث عنها واما هنا فما جرى عليه العادة ولا يلزم من ذلك كون ما جرى عليه العادة ازيد منها لان كل ما جرى عليه العادة مبحوث عنه وليس كل مبحوث عنه ما جرى عليه العادة اذ بينهما عموم مطلق ولا يلزم من ثبوت الاعم ثبوت الاخص **قوله** والاخير مختص الخ منع صغرى النقض بان هذا البيان مغاير للمبين وهو بط منع لانا لا نسلم المغايرة لان التلازم الشرطيات مختص بالشرطيات والكلام في الحمليات ولا نسلم الصغرى انما يرد لو كان عطف القياس على التناقض وليس كذلك ونقض بان هذا تكلف وتعسف وخروج عن القياس بل القياس عطفه على التناقض بتقدير المضاف اي تاليف القياس منها **قوله** الصحيح الخ نقض بانها مخالفة لقاعدة العربية وهو غير صحيح منع الصغرى بما صرح الكشاف في قوله تعالى يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا انه اذا لم يذكر تمييز العدد يجوز ان يذكر العدد على موافقة القياس وقال ابو حيان انه المطرد ويجوز عكس التأنيث فقول الشارح صحيح

تقرر استادي لا نقروي

وانا الفقير [redacted] الرشدي

لمحرره

بو لكنيجه تجلي حق • غوث اعظم ديلمز
انسانه • رشد يا يالكز لقب تمز •
بي مسمى اسمدر افسانه

Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)